

آداب الرد العلمي في النوازل الفقهية

رد ابن مرزوق التلمساني (ت: 842 هـ) على الغبريني (ت: 772 هـ) نموذجاً

Etiquette of Scientific Response in Jurisprudential Calamities, Response of Ibn Marzouq al-Talmisani (T.: 842 AH) to Al-Ghubrini (T.: 772 AH) as an example

عبد اللطيف بوقنادل

مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا، جامعة وهران 1 (الجزائر)
Boukenadel.abdellatif@univ-oran1.dz

مصطفى عيشوش*

مخبر الدراسات الشرعية، جامعة تلمسان، (الجزائر)
aboloui41@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/07/31 | تاريخ القبول: 2021/10/19 | تاريخ النشر: 2021/11/14



ملخص: إن المقصود من الردود العلمية هو الأخذ بيد المردود عليه إلى الصواب بما يراه الرأد من وجهة نظره؛ ومن أبرز العلماء التلمسانيين الذين اهتموا بالفقه ونوازله والردود، الشريف التلمساني والمقرئي وابن مرزوق. وبعد قراءتي لما كتبه العالم أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المتوفى سنة 914هـ في كتابه الفذ (المعيار المعرب)؛ وبالتحديد في فصل (فتوى التلمساني الشريف والمقرئي) فيما أوصى بثلث ماله واشترط أنه لا يرجع في وصيته ورد الغبريني عليهما وانتصار ابن مرزوق لهما) انفتح في ذهني كتابة هذا المقال المعنون بـ(آداب الرد العلمي في النوازل الفقهية، رد ابن مرزوق على الغبريني نموذجاً).

والهدف من هذه الورقة البحثية إبراز تحلی علمائنا المالکیة بـآداب الرد العلمی، ومن أهم نتائجه أن يتربى الجيل المعاصر على تلکم الآداب التي اتصف بها علماء الأمة في مجال الردود العلمية والاختلافات الفقهية.

الكلمات المفتاحية: آداب؛ الرد؛ النوازل؛ ابن مرزوق؛ الغبريني.

Abstract : What is meant by scientific responses is to take the respondent's hand to what is correct according to what the respondent sees from his point of view. Among the most prominent Tlemcenian scholars who were concerned with jurisprudence, its issues and responses, is Alchirif Tlemceni, Almakari, and Ibn Marzouk. After reading what the scientist Abu Abbas Ahmed bin Yahya Al-Wenchrissi, who died in 914 AD, wrote in his book, 'Almayar Almoarrab', specifically, in the chapter "The Fatwa of the two Tlemcenians, Alchirif and Almakari, who bequeathed one-third of his money and stipulated that he does not return to his will, Al-Ghubrini's response to them and Ibn Marzouk's victory for them". This led me to write this article entitled (Ethics of the scientific response in jurisprudential calamities, Ibn Marzouk response to Al-Ghubrini as a model). The main goal of this research paper is to highlight the embodiment of our Maliki scholars with the etiquette of scientific response. One of its most important results is that the contemporary generation is brought up on those manners that characterize the nation's scholars in the field of scientific responses and jurisprudential differences.

Keywords: Etiquette; The response; Cataclysms; Ibn Marzouk; Dusty.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة:

تُعدُّ الردود العلمية بين العلماء مظهراً من مظاهر التحرك العقلي والتحرر الفكري والوعي الحضاري، ولقد عرفت حاضرة تلمسان انفتاحاً في هذا المجال لما زخرت به من كبار العلماء المبرزين في جميع العلوم العقلية والنقلية إضافة إلى ارتفاع مستوى التعليم فيها وتوفر المناخ العلمي العام في الروايا والمساجد والمدارس؛ فأنجبت تلمسان في عهودها الظاهرة أعظم الفقهاء الذين عرفتهم الجزائر تدريساً وتأليفاً واجتهاها في علم الفقه فهما وتنتزلاً وتفتنا في علم الجدل والردود العلمية. والذين أسهموا بتراثهم في ازدهار علم النوازل الفقهية والفتاوی والردود؛ مما ترك نشاطاً نقدياً وحيوية ثقافية وازدهاراً للحركة الفكرية والعلمية وأثراً جلياً في الكتابة التاريخية عن مدينة تلمسان، وكان لهم إشعاع علمي بلغ الأفاق وأضاء في مختلف المذاهب الإسلامية بله المذهب المالكي.

1.1. أهمية البحث:

لا ريب أن المقصود من الردود العلمية هو رد المردود عليه إلى الصواب بما يراه الرادٌ من وجهة نظره، ويدخل ذلك في جهود علماء الأمة في صيانة الشريعة أصولاً وفروعها، ويتفرع عن مبدأ النصيحة لأئمة المسلمين في صورة العلماء والأمراء.

ومن أبرز العلماء التلمسانيين الذين اهتموا بالفقه ونوازله والردود، الشريف التلمساني والمقربي وابن مرزوق والونشريسي والمغيلي وغيرهم. وبعد قراءتي لما كتبه العالم أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المتوفى سنة 914هـ في كتابه الفذ (المعيار المغرب والعجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب)؛ وبالتحديد في فصل (فتوى التلمسانيين الشريف والمقربي فيمن أوصى بثلث ماله واشترط أنه لا يرجع في وصيته ورد الغبريني عليهم وانتصار ابن مرزوق لهما) انقدح في ذهني كتابة هذه الورقة البحثية المعروفة بـ(آداب الرد في كتب النوازل، رد ابن مرزوق على الغبريني نموذجاً).

2. إشكال البحث:

سيجيب البحث عن إشكال مفاده، ما هي آداب الردود العلمية عند علماء حاضرة تلمسان؟

وهل كان لها أثر في تنشيط الحياة الفكرية عندهم؟

3. الهدف من البحث:

الهدف من هذه الورقة البحثية إبراز تحلي علمائنا المالكية بآداب الرد العلمي، ومن أهم نتائجه أن يتربى الجيل المعاصر على تلكم الآداب التي اتصف بها علماء الأمة في مجال الردود العلمية والاختلافات الفقهية.

لقد اهتم العلماء بذكر آداب العلم عموماً، ووضع علماء المنازرة والردود والجدل جملة من الآداب

ألزموا المختَلِفينَ بها؛ محافظةً على سلامَةِ الإطارِ العلميِّ التَّزِيهِ، وتحقيقاً للغرضِ منها.

4.1. المنهج الهمجي المتبَعُ:

لقد سلكت في هذه الورقة البحثية منهج التبع والاستقراء لما كتبه المقرى والشريف وابن مرزوق والغبريني في هذه الفتيا مع اتباع منهج التحليل.

5.1. خطة البحث:

لما كانت المناقشات حول هذه الفتيا تدور بين أعلام أربعة وهم الشريف والمقرى والغبريني وابن مرزوق ترجمت لهم تراجم مختصرة؛ لأن المقصود الأهم من هذه الورقة هو استنطاق آداب الردود العلمية من خلال رد ابن مرزوق على الغبريني.

ولقد حرصت على ذكر موطن الشاهد المراد استخراج آداب الرد العلمي منه؛ لذا أعرضت عن ذكر الردود بطولها طلباً للاستيعاب وتجنباً للتطويل.

وقد قسمت هذه الورقة إلى ثلاثة مباحث:

مقدمة: تتضمن بيان أهمية الموضوع والهدف منه وطرح الإشكال وتوضيح الخطة.

المبحث الأول: في أهمية الردود العلمية في صيانة الشريعة الإسلامية والتعرif بالشريف والمقرى والغبريني وابن مرزوق. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية الردود العلمية في صيانة الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: التعرif بالشريف والمقرى والغبريني وابن مرزوق.

المبحث الثاني: في تصوير هذه النازلة وذكر آداب الردود المستنطقة من صنيع العلامة ابن مرزوق.

المطلب الأول: في تصوير مختصر لفتيا التلميذان الشريف والمقرى.

المطلب الثاني: ذكر آداب الردود العلمية المستنطقة من صنيع العلامة ابن مرزوق من خلال هذه الفتيا. وفي الأخير توجّت هذه الورقة بجملة من أهم التائج والتوصيات.

2. المبحث الأول: أهمية الردود العلمية في صيانة الشريعة الإسلامية

والتعريف بالشريف والمقرى وابن مرزوق والغبريني

1.2. المطلب الأول: أهمية الردود العلمية في صيانة الشريعة الإسلامية:

ترجع أهمية الردود العلمية إلى أن الراد يكمل ما ابتدأ الأول ويُشيد ما أَسَسَ، وهذا هو الدافع الذي ألزم أهل القصد الحسن من أهل النظر ليصلحوا الفساد، ويسدوا الخلل. فالرد لا يستلزم النقص، وقد قبل عند الكافية الردود الفقهية في الأمور الاجتهادية ولو على أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- من أكابر الصحابة^١.

بالإضافة إلى أن الرد العلمي المؤدب يُسهم في الحفاظ على مтанة الدين ويصونه من كل دخيل أو وهم

أو فساد².

وبناءً على ذلك؛ فإن الرد العلمي يساعدنا في الرد على المشككين في الدين الإسلامي الذين يجلبون الأقوال الشاذة والساقطة من تراثنا الفقهي محاولة منهم لضرب مبادئنا وقيمنا، والذين يتهمون الإسلام بالتناقض والتخلف والرجعية؛ "إن حفظ الدين حاصله في ثلاثة معان، وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، فأصلها في الكتاب، وبيانها في السنة، ومكملاً لثلاثة أشياء، وهي:

- الدعاء إليه بالترغيب والترهيب.
- وجihad من عانده أو رام إفساده.
- وتلافي النقصان الطارئ في أصله.

وأصل هذه في الكتاب وبيانها في السنة على الكمال".³

كما أن الرد العلمي ضرورة ملحة للتلافي ما قد يصدر من الفقيه من زلل تقتضيه صفتة البشرية أو عوامل أخرى؛ لأن أسباب الخطأ العائد إلى الخلل في المنهجية العلمية تمثل في:

- أ- الاختصار المخل في نصوص المسائل الفقهية.
- ب- الإغراف في تطبيق المنهج بعدم مراعاة الجزئيات والظروف.
- ت- التصحيف والتحريف في التسخن.
- ث- عدم النقل من المصادر الأصلية.
- ج- ضعف التمكن في الفقه، وما يحتاجه من علوم.
- ح- التساهل.
- خ- عدم التنقيح والمراجعة.
- د- التعصب المذهبى.
- ذ- إهمال التوسيع في الاطلاع على فقه الآخرين.
- ر- التقصير في تدبر المسائل والأقوال والأدلة.
- ز- التصرّف في نقل الأقوال دون مراعاة لمطابقة المعنى المنقول لمَرَاد القائلين.

وهناك أسباب للخطأ عائدة للطبيعة البشرية، وهي الجهل، النسيان، الوهم، السهو⁴.

فالرد العلمي صمام أمان للزلل الواقع بحيث لا تجتمع الأمة عليه.

- كما أنه يعطي الفقه جمالية ورونقًا، ويظهره في حالة وثوب جديد أحسن مما كان عليه؛ فمن المظاهر الناتجة عن الردود العلمية تكميل النقص في الكيفية بتكميل النقص في الصنعة التأليفية، ومن ذلك: حسن التبويب والترتيب، حذف المكررات، حذف الزياادات غير المتعلقة بالموضوع، أو غير المهمة فيه، اختصار المطولات، تجويد نظم العبارات، تدوين دلائل الفروع، تدوين الفقه المقارن⁵.

كما أن للرد العلمي آثاراً طيبة على التصنيف وطرائقه وحركته، ومن ذلك:

- أ- تولد مجالات بحثية في التصنيف.

- بـ- إصلاح نصوص المدونات، وتحقيق عزو الروايات، وعرض ما احتوته من الأقوال على الأصول والمقاصد لتقديرها قبولاً أو رداً.
- تـ- تمحور الجهود الفقهية حول كتب التحرير والتنقیح، والاهتمام بآراء مؤلفيها.
- ثـ- تجديد طريقة عرض المعلومة لتسهيل وصول الباحث إلى مبحثه⁶.
- جـ- كما أن للرد العلمي آثاراً طيبة على المعرفة، ومن ذلك:
- حـ- تقويم طرائق الدرس والتعلم.
- خـ- تحقيق التكامل المعرفي بين العلوم.
- دـ- زيادة الثقة بالمؤلفات المهمة بالردود، واعتمادها في البحث والإحالة.
- ذـ- رفع الإشكالات الواردة في فهم النصوص.
- رـ- دفع الشبهات، بالتوجيه إلى الفهم الصحيح.
- زـ- تفتح المدارك، وسعة الأفق في التفكير⁷.

2.2. المطلب الثاني: التهريف بالشريف والمقرئي وابن مزروق والغبريني :

2.2.1. التهريف بالشريف التلمساني :

هو: محمد بن أحمد بن علي بن يحيى بن محمد الشريف الإدريسي الحسني، أبو عبد الله، ويُعرف بالشريف التلمساني، ولد سنة 710 هـ وقيل: 716 هـ كان علاماً فقيهاً محققاً نظاراً أصولياً متفناً، ذا وجاهة وقدر ومهابة، أميناً مأموناً، إمام مالكية في وقته، له اليد الطولى في معرفة الخلافيات، وقد وصفه الخطيب ابن مزروق بالاجتهاد المطلق، تولى قضاء غرناطة، من مؤلفاته: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، ومثار الغلط في الأدلة، وشرح جمل الخونجي، توفي بغرناطة سنة 771 هـ⁸.

2.2.2. التهريف بالمقرئي :

محمد بن محمد بن أحمد التلمساني، الشهير بالمقرئي، أحد محققـي المذهب الثقات، وأكابر فحوله، وصل درجة الاجتهاد المذهبي، والتميـز بين الأقوال، كان آية في الحفـظ، وكثـرة مـادة العلم، تـوفي سـنة 758 هـ. له مشارـكة تـامة في العـلوم، وأـمـا تـالـيـفـهـ فـكـثـيرـةـ،ـ منهاـ:ـ كتابـ القـوـاعـدـ،ـ حـاشـيـةـ عـلـىـ مـختـصـرـ ابنـ الحاجـبـ الفـرعـيـ⁹.

2.2.3. التهريف بابن مزروق:

ابن مزروق هو: محمد بن أحمد بن محمد بن محمد ابن أبي بكر بن مزروق، العجـيـسيـ،ـ التـلـمـسـانـيـ،ـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ،ـ وـيـعـرـفـ بـحـفـيـدـ اـبـنـ مـزـرـوـقـ،ـ وـقـدـ يـخـتـصـ بـابـنـ مـزـرـوـقـ،ـ الإـمـامـ المشـهـورـ،ـ الحـجـةـ،ـ الـفـقـيـهـ،ـ الـأـصـوـلـيـ،ـ الـمـفـسـرـ،ـ الـمـحـدـثـ،ـ أـجـمـعـ النـاسـ عـلـىـ فـضـلـهـ مـنـ الـمـغـرـبـ إـلـىـ الـدـيـارـ الـمـصـرـيـةـ،ـ اـشـهـرـ فـضـلـهـ فـيـ الـبـلـادـ،ـ وـلـدـ عـامـ سـتـةـ وـسـتـينـ وـسـبـعـمـائـةـ،ـ (766 هـ)¹⁰.

قال المازوني في أول نوازله: شيخنا الإمام الحافظ بقية النظار والمجتهدين ذو التأليف العجيبة والفوائد الغريبة مستوفـيـ الطـالـبـ وـالـحـقـوقـ¹¹.

تأليفه كثيرة منها: (نهاية الأمل في شرح جمل الخونجي) و(الدليل المومي في ترجح طهارة الكاغد الرومي)، و(النصح الخالص في الرد على مدعى رتبة الكامل للناقص) وغيرها كثير¹².
وله تأليف كثيرة لم تكمل منها: المتجر الريبح والسعى الربح الفسيح في شرح الجامع الصحيح،
و(المنزع النبيل في شرح مختصر خليل)¹³.
توفي عام اثنين وأربعين وثمانمائة و(842هـ)¹⁴.

4.2.4. التعريف بالغبريني :

هو أبو القاسم أحمد بن أحمد بن أحمد (ثلاثاً) الغبريني البجائي.
أجازه من الغرب أبو عبد الله الكثاني وأجازه من الديار المصرية الحافظ عبد المؤمن الدمياطي وشيخ
الإسلام محمد بن علي بن دقيق العيد وعلي العراقي كما أخذ عن أبي عيسى الغبريني وابن هرون وابن
عربون وابن عبد السلام.
وأخذ عنه جماعة من علماء تونس كالقاضي أبي مهدي عيسى الغبريني وابن عبد السلام وطبقته وأبو
عبد الله القلساني. كما أخذ عنه البرزلي وأبو الطيب بن علوان وابن القرشية ومحمد المعروف بابن الحاج
ويحيى الأصبهي المغربي المالكي.

لم تذكر كتب التراجم سنة ولادته ولكنه كان حيا سنة 772هـ.

كان مقرئاً، وقد ترجم له ابن الجوزي في كتابه (غاية النهاية في طبقات القراء). (ابن الجوزي. 1930: 29). كما تولى الفتيا والخطابة بتونس وخلفه ابن عرفة في خطة الخطابة. وهو من بيت علم ودين، فهو
وَلَدُ أبي العباس الغبريني صاحب (عنوان الدرائية) وقاضي بجاية.
قال ابن الجوزي: "شيخ تونس من الغرب ومسندها في وقتنا... وهذا لعمري شيخ يعز وجود مثله في
وقتنا"¹⁵.

وصفه الونشريسي بقوله: "الشيخ الأوحد الخطيب الأعرف أبوالقاسم الغبريني"¹⁶.
قال محمد مخلوف: "قاضي الجماعة، فقيه تونس وعالماها وإمامها وخطيبها بجامع الزيتونة ووالده
مؤلف (عنوان الدرائية) كان علاماً فاضلاً عالماً عاماً"¹⁷.
توفي بعد سبعين وسبعين سنة 772هـ.

3. المبحث الثاني: في تصوير هذه النازلة وذكر آداب الردود المستنطقة من صنيع العلامة ابن مرزوق

1.3. المطلب الأول: في تصوير مختصر لفتيا التلمسانيين الشريف والمقوفي :

يتبيّن تصوير النازلة من النظر في السؤال الموجه إلى العالمين التلمسانيين الشريف والمقوفي، ونصه:
وسائل الشیخان الشامخان الإمامان العالمان الفاضلان الكاملان السيدان: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن
علي الشريف التلمساني وببلديه الفقيه القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد المقوفي بما نصه: الحمد لله،
سيدي رضي الله عنكم، ما تقولون في رجل أوصى لرجل عند سفره، بثلث ماله إن توفي، وذلك لسلف
أسلافه إياه، واشترط في الوصية أنه لا يرجع فيها، ومتى رجع فيها كان تأكيداً وتجديداً للوصية المذكورة، ثم

بعد انفصاله عن محل الوصية أشهد على نفسه بالرجوع عنها وأبطل حكمها والعمل بها، وأوصى بها للفقراء والمساكين والقراء بجامع نفطة، هل يصح له الرجوع في الوصية أم لا؟¹⁸

ومجمل القول في جواب الشيختين أنهما أفتيا بنفاذ وصيته الثانية ورجوعه عن الأولى، قال الشريف: "الأظهر أن له الرجوع في ذلك، وأن الوصية للفقراء نافذة".¹⁹ واستدل على ذلك بجملة من الأدلة والعلل، وقال المقربي: "إذا كانت هذه الوصية عندي باطلة صحت وصية الفقراء والمساكين وحدها من غير مزاحم لها، هذا ما عندي".²⁰ وتورك في ذلك على حجج وعلل، بينما ذهب الغبريني إلى عكس ذلك، وهو نفاذ وصيته الأولى وبطلان وصيته الثانية قائلاً: "فليس ثم إلا وصية واحدة التزم الموصى أن لا يرجع عنها ولم يرجع...، فظاهر أن جوابهم على المسألة على الأقوال المذكورة ساقط غير صحيح".²¹

بينما ذهب ابن مرزوق إلى الانتصار للشيخين (الشريف والمقربي) بجلب نصوصهما وما رد به الغبريني عليهما وقام ابن مرزوق بالرد التفصيلي عن كل دليل بما رأه من الصواب. ولقد أثني ابن مرزوق على جواب الشيختين (الشريف والمقربي) بمثل قوله: "هذا كلام من حقق ما يقول، وألم بالفروع والأصول، وجمع بين طرفي المعقول والمنقول، هذا، وكان هو وصاحبه على أوفاز، وبحال سفر وانحصار، فلم يراجعنا على ما أخبر به المستفتى كتاباً، ولا أخرا عن وقت السؤال جواباً".²²
والذي يهمنا في هذه الورقة البحثية هو استنطاق آداب الرد من خلال مناقشة ابن مرزوق للغبريني.

2.3. المطلب الثاني: ذكر آداب الردود العلمية المستنطقة من ضئيع العلامة ابن مرزوق من خلال هذه الفتيا:

لا ريب أن ابن مرزوق بلغ الدرجات العليا في مقامات الأدب في الرد، وقد تجلى ذلك في جملة من الحصول الرفيعة والتصرفات النبيلة التي تنم عن حس تربوي وزهد وورع؛ هدفه في ذلك طلب رضا الله تعالى والدار الآخرة. ومن بين تلکم الآداب التي تحلى بها الإمام ابن مرزوق:

2.3.1. الاستهانة بالله والتجدد من الغرور:

إن الاستعانة بالله أحد شقي الدين المبينة في قوله تعالى (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ).²³
ومن نماذج تحلية بهذا الأدب قوله رحمة الله: "فقلت، والله المستعان، وعليه التكلان".²⁴

2.3.2. استحضار مقام التبرك والتيمّن:

وذلك بتصديره الرد بإسناد حديث ((كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَئِدُّ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ))²⁵، قال: ويروى: أخذم، وهو بمعناه.

ومن ذلك، البداءة بالحمدلة والصلة على نبينا الكريم وعلى آله وأصحابه وتابعيه وعلماء الأمة. وهذا يدخل ضمن التأدب مع الله وسيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعمره وأئمته وأهله.

2.3.3. مقام التأدب مع الشارع:

التأدب مع الله تعالى بالاستخاراة في الرد أو عدمه: قال رحمة الله تعالى: ""فاستخرت الله وأقدمت بعد

الإحجام".²⁶ وبالاستخارة يندفع التردد الذي كان واقعاً أو متوقعاً، وقد أحس بذلك ابن مرزوق حيث قال: "نازعني نفسي في الخوض معهم فيها (يقصد النازلة)، والنظر فيما فيها والتدبر لمعانها دافعتها علمي بتقصيرها".²⁷

4. لزوم الأدب الجم في الرد:

من أدبه مع الغرينبي أنه يخاطبه بالسيد الفاضل و"سيدنا"، "سيدنا الفقيه"، "سيدنا الخطيب"²⁸، ومن ذلك قوله: "عجبًا من هذا الفاضل المشهور الفضيلة المعروف الأمانة، كيف لم يسلك مسلك أهل النظر، ولا جرى على المصطلح عليه عند أرباب الماناظرة، ولا تحصن من ورود المطالبات، ولا تدرع لرشق نبال المؤاخذة، وقع صوارم الانتقادات":

وَمَنْ ظَنَّ إِمَّنْ يُلَاقِي الْحُرُوبَ .. بَأْنَ لَا يُصَابَ فَقَدْ ظَنَّ عَجْزاً.²⁹

ومن الأدب مع الشيوخ أنه يوظف مقامهم ومكانتهم لنفي ما لا يليق بهم وما لا يحسن ظنه بهم، كقوله دفاعاً عن الشريف: "ومن عرف قدر الرجل ومقامه وتقديره في العلوم، وأمانته وانفراده بالتبريز في علم القياس والجدل خصوصاً، لم يُجُوزْ عليه مثل هذا الذي لا يخفى على المبتدئين وأقل المتعلمين المستغلين".³⁰

ومن بديع ما قال ابن مرزوق معبراً عن شدة لزومه طريق الأدب مع الكبار نقه للغرينبي حينما قال: "قوله: عند من حق النظر وتكلم بإنصاف"، فرد عليه ابن مرزوق بقوله: "قلنا: هذا مشترك الإلزام ومعارض بمثله، ولعمري إن من نظر بهذه الصفة لكلام الرجلين علم أنهما قد حفلا بالنظر، ودققا وظهر له شفوف إحدى الجهاتين، والتقدم على الغير من غير مبن".³¹

ومن ذلك دفاعه عن الشريف والمقربي وثناؤه عليهما عند قول الغرينبي: (ولم يؤثر خلاف الهوى على الائتلاف)، فرد عليه ابن مرزوق قائلاً: "قلت: هذا مما أحاشي عن الجواب عنه قلمي، وأصون عن مقابلته بمثله كلمي، فأحد خصمه وهو المقربي رحمه الله لقي الله وقد قدم على ما قدم، ولقد كان عفا الله عنه معلوم القدر، مشهور الذكر بالخير، بعيداً عن أن يطنن به إيثار الهوى في حكم شرعني وإرادة تفريق الائتلاف في أمر ديني، فلقد تبعه بعد موته في حسن الثناء وصالح الدعاء، ما يرجع له النفع به في يوم اللقاء، ودار الجزاء، وعوارفه معلومة عند الفقهاء، مشهورة بين الدهماء، فظان به هذا الظن هو المسؤول عنه، وأما الشريف فمقامه معروف، وتصانيفه الشاهدة له بالأمانة والتقدم حاضرة، ومن ادعى شفوفاً عليه فليتجزء للنظر في مصنفاته وهو أكفل بالجواب عما ظن به الآن واللائق بسidi وكبير بيته، وشريف منصبه وخطبه غير هذا، ففي علمه الكريم ما في هذا الظن، فكيف بمن أضاف شرف العلم والعمل والبيت؟ اللهم غفرأ".

ثم ماذا يحملهما على ارتكاب الهوى حكماً في المسألة؟ فانتقد عليهما أم أجاباً فيهما جواباً فرد عليهما، والله أعلم بما ثكنته الضمائر، وأعوذ بالله من أكذب الحديث، وهو الظن الخبيث...، والله أعلم بقصدهما، والحق معلوم، وطريق الملامة غير مذموم، ومحسن الظن ليس بملوم".³²

وقال ابن مرزوق مدافعاً عن الشري夫 والمقربي: "قوله: (ويسلك **بُيَّاتِ** الطريق، ويترك سلوك المسلك **الْجَحْ العَمِيقِ**)، هكذا إيجاب مثل هذين الرجلين، وإنما سلكا قولًا، فهل أداهما ترجيح الدليل، والله أعلم بسلوك **بُيَّاتِ** الطريق، وهو المطلع على نيات الجميع، وقد تركنا كثيراً من مناقشة هذا السيد الفاضل في جوابه، ومطالبه مما لا يختص بكلامه مع الرجلين"³³.

ومن أدب ابن مرزوق مع العلماء أنه لما حل المشايخ الثلاثة دعا بأن ينفع الله بهم مقدماً إياهم في الدعاء ومؤخراً نفسه -رحمه الله-، فقال: "نفع الله بجميعهم وإياي"³⁴.

ومن ذلك حضه الغبريني على الوقوف عند أقوال الفقهاء وعدم تجاوزها وهذا يتضمن احترام أقوالهم، قال ابن مرزوق: "إإن وقفت يا سيدنا الفقيه على كلام الأئمة فقف معه، واعلم أن من اعترض اعترض عليه"³⁵.

ومن احترام أهل العلم الإمام بكلامهم في المسألة الواحدة لاجتناب الوهم، قال ابن مرزوق: "ومن ألم بكلام الأئمة على ذلك ضرورة"³⁶.

5. مقام التواضع:

وهذا الأدب مرتبط بمبدأ لزوم الآداب عامة، فلا بد من التواضع لقبول الحق، أما المتكبر فإن كبره يمنعه من سماع الحق وقبوله. فينبغي للمردود أن يتواضع للمردود عليه حتى يقبل منه كلامه، ولا يرى لنفسه منه عليه، وكذلك ينبغي للمردود عليه التواضع للمردود، فلا يرى نفسه أعلم منه، وكل هذا طريق لقبول الحق.

قال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-: «لا يطلب أحدُ هذا العلم بِالْمُلْكِ وَعِزِ النَّفْسِ فِي فَلْحٍ ، ولكن من طلبه بِذُلِّ النَّفْسِ وَضيقِ العِيشِ وَخَدْمَةِ الْغُلَمَاءِ أَفْلَحَ»³⁷

ومن تواضع ابن مرزوق تعريفه بالسائل والثانية عليه في قوله: "إإن بعض إخوانني ممن شملني وإياه وصف القرية، وجمعنا في ذات الله المعرفة والمحبة، فأوضني في نازلة من المسائل الفقهية، وفرع من فروع أحكام الوصية، وشرح لي بعض ما وقع فيها بين أئمة الوقت وفقهائهم، ممن يعتمد على ما يتلقى من العلوم من تلقائه..."³⁸.

وصف السائل بأنه من إخوانه ممن تربطه به رابطة العبادة والمعرفة والمحبة، وأنه فاوضه وشرح له بعض ما وقع في هذه النازلة. ولما انقدحت فكرة الخوض في هذه النازلة لدى ابن مرزوق دافعها وعلل ذلك بقوله: "لعلمي بتقصيرها"، وهذا منه تواضع وإلا فإنه إمام عالمة.

ومن تواضعه قوله عن مشاركته في النقاش حول هذه النازلة: "وضربت مع القوم بسهم وإن لم أكن لهذا العمل أهلاً"³⁹. وقوله في نهاية المناقشة مع الغبريني: "وها هنا انقضى كلامنا مع هذا السيد الفاضل بحسب ما أدى إليه نظري الذي لا أثق والله بصوابه، ولا أعد نفسي من أهل النظر والنجابة، ولكنني كتبت لينظر هل يعمل أو يهمل ويعدل به أن يعدل"⁴⁰.

وهذا شأن الأولياء والعلماء العاملين ينسبون التقصير لأنفسهم؛ امثلاً لقوله تعالى ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾⁴¹، وتأسياً بأشرف المخلوقين ﷺ في قوله: «لَا أُحِصِّي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَنْتَتِ عَلَى نَفْسِكَ».⁴²

2.3. إعمال العلم بحقائق الذهن والورع والإخلاص في تدوين العلوم:

ومن ذلك أنه لام نفسه حينما دفعته للخوض في الكلام حول هذه النازلة، وبين أن هذه النفس بتأويلاتها وطراائفها برها على صحة الخوض في هذه القضية، فقال: "وأشد ما قرع أنوف الأنفستعريفها بمقاديرها، فلما لم تر مني إلا نكوصاً، أقامت على أدلة ونصوصاً، وأرتني -والله المُسْلِمُ- من مكرها الخفي، أن إنداء ما عندي في القضية هو مقتضى الحق الجلي، ليظهر خطاؤه من صوابه، وفرجت لي من وجه البر مصراعاً من بابه، ورغبتني في أجره المرجو القبول وثوابه". ويدخل هذا في الإخلاص والنصيحة، وفي هذا الصدد يقول قال الغزالى في العلامات التي يُعرف بها أن دافع الاشتغال بالمناظرة هو التعاون على الحق: "أن تكون المناظرة في الخلوة أحب إليه وأهم من المحافل، وبين أظهر الأكابر والسلطانين؛ فإن الخلوة أجمع للفهم، وأحرى بصفة الذهن والفكر ودرك الحق، وفي حضور الجمع ما يحرك دواعي الرياء، ويوجب الحرص على نصرة كل واحد نفسه، محقاً أو مبطلاً".⁴³

وهذا دليل على تحليه بروح الإخلاص والنصيحة اللذين إذا فقدا فقدت الآداب الأخرى، يقول في ذلك الغزالى: "اعلم وتحقق أن المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والإفحام وإظهار الفضل والشرف والتشدق عند الناس وقصد المباهة والمماراة واستعماله وجوه الناس هي منبع جميع الأخلاق المذمومة عند الله، المحمودة عند عدو الله إبليس"، وعد منها: الحسد، والتكبر والترفع على الناس، والحدق، والغيبة، وتزكية النفس، والتجسس وتنبع عورات الناس، والفرح لمساعدة الناس والغم لمسارهم، والتفاق، والاستكبار عن الحق وكراحته والحرص على المماراة فيه، والرياء وملاحظةخلق والجهد في استعمالة قلوبهم وصرف وجوههم.

وقال إنه يتشعب من كل واحدة من هذه المعدودات رذائل بطول تفصيل آحادها، ومثل ذلك بالألفة، والغضب، والبغضاء، والطمع، وحب طلب المال والجاه للتمكن من الغلبة، والمباهة، والأشر والبطر، وتعظيم الأغنياء والسلطانين، والتردد إليهم والأخذ من حرامهم، والتجمل بالخيول والمراتب والثياب المحظورة، والاستحقار للناس بالفخر والخبلاء، والخوض فيما لا يعني، وكثرة الكلام، وخروج الخشية والخوف والرحمة من القلب، واستيلاء الغفلة عليه حتى لا يدرى المصلي منهم في صلاته ما صلى وما الذي يقرأ، ومن الذي يناجيه، ولا يحس بالخشوع من قلبه، مع استغراق العمر في العلوم التي تعين في المناظرة، مع أنها لا تنفع في الآخرة من تحسين العبارة وتسجيح اللفظ وحفظ النوادر إلى غير ذلك من أمور لا تحصى.⁴⁴

2.3. مبدأ نصرة المحبب وتحقيق نظرٍ من جانبِ الصواب:

ويُعد هذا الأدب من ثمار الإخلاص وأداء واجب النصح الذي يعتبر أحد أهم البواعث في الرد قصد

نصرة الحق، فيكون قصد كل منهما نصرة الحق وإيصاله وإنباته ولو على يد المردود عليه دون المغالبة. وبيني أمره على النصيحة لدين الله والذي يرد عليه عليه؛ لأنه أخوه في الدين.

من ذلك أن ابن مزروق بين سبب خوضه في هذه النازلة قائلاً: "ورأيت من تحامل الفقيه الخطيب أبي القاسم عن الأخرين أبي عبد الله ما حرك ما عندي، فبالغت في الانتصار والله يغفر لي جهدي، إذ رأيت ما لا صبر عليه من التخطئة لهما والتوهيم، والتضعيف والتسقيم، فيما هو - علِمَ الله - جار على المنهج القويم، والطريق المستقيم...".⁴⁵

ومن ذلك أنه يتصدى لبيان وجه استدلال الشريف أو المقربي بمزيد بسط دفاعاً عن صوابهما، كقوله: "ولنا أن نقرر عنه هذا الدليل بأبسط من هذا فنقول: لا شك أن الرجوع وأن لا رجوع نقیضان... إلخ".⁴⁶

2.3. الإعتراف لأهل الفضل بما لهم من الفضائل:

فهو يصف المشايخ الذين تكلموا في هذه النازلة (الشريف والمقربي والغبريني) بأنهم "آئمة الوقت وفقهائهم، ومن يعتمد على ما يلتقي من العلوم من تلقائه، من أهل بلد تلمسان المحروسة، ومن أهل تونس المحبوطة دار العلم في الحديث والقديم الموجب لأهلها مزية التفضيل والتقدير".⁴⁷

ثم خص المشايخ الثلاثة (الشريف والمقربي والغبريني) بالثناء فوصف الشريف بأنه الأخ الفقيه "الشريف الفاضل العلامة"، ووصف المقربي بالأخ الفقيه "القاضي الفاضل"، ووصف أبي القاسم الغبريني بقوله: "الفقيه المفتى الخطيب الصالح الأتقى"، ووصف أبي الأخير وهو أبو العباس الغبريني بقوله: "شرف القضاة وفخر العلماء وقدوة الفضلاء وواحد الوقت المرحوم أبي العباس أحمد الغبريني البجائي المولد والأصل، التونسي الاستقرار خطيب خلافتها ومفتى حضرتها".⁴⁸

ويُتنزع من هذه التحلية مقام الإنصاف لأنَّه حَلَّ بِلَدِيَّهِ (الشريف والمقربي) بأقل مما وصف به الغبريني من الأوصاف وأضاف إلى ذلك تحلية والد الغبريني أيضاً، مع أنهما ليسا من أهل بلده تلمسان. فقد تحرر ابن مزروق من التحيزات التي تعترى أهل البلد الواحد في نصرة بعضهم ببعض بلا إنصاف. ولا تصدر هذه الموضوعية في الطرح إلا لمن أشرب مبادئ العدل والإنصاف.

ومن ذلك أنه حلَّ من فاوذه في هذه النازلة وهو أبو عبد الله بن خلف الله، بقوله: "الفقيه القاضي نخبة الأفضل، ومجمع الفضائل، الحبيب الأصل الماجد الصدر المشارك"، وذكر أنَّ هذا المفاوض شرح له النازلة على وجهها، وأشار له البحث في فقهها، وأكد عليه في أنَّ ثبت ما ظهر له سُؤالاً وجواباً، وينبه على ما يراه فيها خطأً أو صواباً.⁴⁹

2.4. عزو الفضائل إلى أصحابها والأقوال إلى أهلها:

مِمَّا قِيلَ: "مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ أَنْ يُضَافَ الْقُولُ إِلَى قَائِلِهِ"⁵⁰ من ذلك أنه ذكر أنَّ الذي ذكره بالمسألة هو متولي الحكم فيها، ووصفه بأنه الفقيه القاضي نخبة الأفضل، ومجمع الفضائل، الحبيب الأصل الماجد الصدر المشارك أبو عبد الله بن خلف الله، وبين أنه قام يشرح له النازلة على وجهها، ويشير له البحث في فقهها...

2.3. التلطف في العبارة:

من ذلك قوله: "وإن كنت في الظاهر قد جفوت فالخير يعلم الله أردت، والبر نويت، وقد يوحش اللفظ وكله وُدٌّ".

ولقد أنكر ابن مرزوق عدوله عن اللطف في العبارة في مواطن، ومن ذلك قوله: "أين التلطف المألوف بين العلماء؟ وتحسين العبارة المتداول بين الفضلاء؟ رأيت بخط والده الإمام أبي العباس أحمد رحمة الله: الرفق يُمْنَنُ والأناة سعاده... فَاشتَانِ فِي رِفْقٍ تُلَاقِ نَجَاحاً"⁵¹.

وهذا لا يعني أنه لا يصدر منه ما يصف الحقائق العلمية كإبراز التناقض في كلام المردود عليه مثلاً، قال ابن مرزوق: "فإن كلامه صريح في التناقض، لأن قوله أولاً بمنع ما يدعى علة نص في إزامه عدم وجود العلة فأول الكلام يقتضى نفي العلة، وآخره يقتضى وجودها حسبما قدرناه"⁵².

ومن ذلك نعت بعض أقواله بالبطلان، قال ابن مرزوق: "وبهذا يظهر بطلان قوله"⁵³. ومن ذلك وصفه أحياناً بالغفلة، كقوله: "ولعل هذا من سيدنا الفقيه غفلة أخرى"⁵⁴. وربما وصف يتعجب من أقواله بمثل قوله: "هذا والله الذي يقضى منه العجب ويحار فيه الذهن ولا يدرى القائل فيه ما يقول المجيب"⁵⁵. وقد يبين ما في كلام الغبريني من التداعع كقوله: "هذا الكلام لا يخفى ما فيه من التداعع والمؤاخذة"⁵⁶.

وأحياناً يظهر العبارة النقدية في قالب من الأمثال والأشعار لتكون أقوى في التعبير عن المقصود، كقوله: "لقد استسمنت ذا ورم، ونفخت في غير ضرم، مقامك، والله، في النفوس لما تقرر في الأسماع عندنا أعظم، ومنصبك الذي برزت فيه في منصة التقدم في العلوم والفتوى بحضور الملك والعلم أضخم". وقد يصفه بأنه قد شئع كقوله: "فكيف تجعله معتبراً عنده حتى تشعن عليه أنه أغفله، وهو قد أهمله، وتقول: إنه لم يتقطن له، وهو قد اطْرَحَه وما أعمله"⁵⁷.

وقوله: "ومن يضع كلامه لينظر، وخطه ليتدبر فحققه أن يحذر وتحذر، فمن طال طلب، ومن سالم سلم، فمن أولى بالتشنيع هو أو خصميه الذي جعل بينه وبين ما استدل به عقاب، ومسالك صعب، فليت شعرى من الذي سلك منهما في هذا الموضع المسلوك الصعب والذلول، ومن الذي حقق ما يقول"⁵⁸.

كما ينكر على الغبريني شدته في العبارة، كقوله رداً على مقوله الغبريني: (فالمسألة لا يقع لها بالشُّنَآن، وليس بظاهر القول هدم وثيق البُّنَيَان): "قلت: الداعوى ليست من شأن أمثال هذا الإمام، وجفاء القول لا يليق بالفضلاء الأعلام، هلا اعتمد على ما حكاه الشیخ الفقیہ المفتی المتنفس القاضی العدل أبوالعباس الغبرینی فی کتابه المسمی بعنوان الدرایة من کلام سیدنا وشیخ أشیاخنا أبي مدين رضی الله عنه ونفع به: الداعوى من رعونة النفس، ویرحم الله من قال:

وَمَا حَسْنٌ أَنْ يَمْدُحَ الْمَرءُ نَفْسَهُ.. وَلَكِنَّ أَخْلَاقًا تُذَمُّ وَتُمْدَحُ

نسب الخطيب لنفسه وثيق البُّنَيَان، وغيره لا يقع له بالشُّنَآن، كان الألائق به أن يتأول أحسن التأويلات ويحمل المحتمل على أحسن الوجوه المحتملات، فكيف والأبحاث الصادرة عن خصميه المشاركين له

في خطته، المشهورين في إقليمهما مثل بل أكثر من شهرته، ظاهرة الصواب، بعيدة عن التدافع والاضطراب، ومن قال سمع:

إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته .. على طرف الهجران إن كان يعقل

ليت شعري أي بنيان هو الوثيق، أم أي الفريقين أهدى إلى الطريق، كل مدع في نفس الأمر غائب، وغير المنصف من الخصمين ذام لصاحبه وعائب، ولعله هو المخطئ غير الصائب، ولكن مسالك الأبحاث معروفة، وطريق الاستحسان لسالكها مألوفة⁵⁹.

وربما تعجب ابن مرزوق من كلام الغبريني قوله: "فهذا شيء يعجب منه"⁶⁰.

وقد يستعظام بعض الأقوال كمثل قوله: "ولعمري إن الإقدام على انتزاع مال للقراء والمساكين قد استحقوه بوجه شرعي لعظيم الخطير بعد حكم حاكم اعتمد على فتوى إمام معتمد حسبما وقفت عليه، لا أدرى ما هذا، ولا أقول إلا الخير والله يتولى السر، ويقي الشر، وهو حسيبي ونعم الوكيل، هذا آخر ما أمكن كتبه، وبالله التوفيق"⁶¹.

2.3. حسن القصد في تدوين الردود والهلومن

ومن ذلك قول ابن مرزوق: "فالخير يعلم الله أردت، والبر نويت"⁶².

2.3. الاعتراف بنسبية الصواب وأنه صواب فيما ظهر للناس لا في نفس الأمر:

ومن ذلك قول ابن مرزوق: "وأكيد على في أن أثبت ما ظهر لي سؤالاً وجواباً، وأنبه على ما أراه فيها خطأ أو صواباً"⁶³.

2.3. الأمانة العلمية:

ومن الأمانة العلمية نقل الأنقال بنصها بدون تصرف، ومثال ذلك نقله نص السؤال بلفظه قائلاً: "هذا نص السؤال وبالله التوفيق"⁶⁴.

- ومن الأمانة العلمية: طلب التأكد من ثبوت كل قوله إلى قائلها:

ومن ذلك قول ابن مرزوق: "هذا الذي نسب هذا الفقيه الفاضل المعترض للشريف لا أدرى من أودعه ولا لسان من أبلغ هذا الكلام المودع في هذه الأوراق المتضمن الجواب عن مسألتنا هذه، أنت تراه وتقرأه حرفاً حرفاً، وتتدبر كلامه معنى معنى، فain ما يدل على هذا الذي حمل عليه بأحد الدلالات الثلاث؟ وما يضم في النفوس يتمتع علينا العلم به، فكيف يسوغ مثل هذا حتى بنى عليه ما بنى من الاعتراض؟ بصرنا الله بالعيوب، ولطف بنا بمنه، فليس لنا في هذا الفصل كلام إلا إذا تيقنا صدوره عن صاحبه"⁶⁵.

- ومن أمانته العلمية: عزو كل قول إلى قائله حال المناقشة:

ومن دقيق تصرفه وأمانته أنه ينقل الأحاديث وأقوال مالك بسنده المتصل، مثل إسناده حديث "كل أمر

ذى بال" وقول مالك: "قلت: أما أن الشرع جعل تمكّن الموصى من الرجوع حكمًا من أحكام الوصية فلما حدثنا به جماعة من أشياخنا منهم المعمّر شرف الدين يحيى بن أبي الفتوح المصري، حدثنا أبو محمد عبد الوهاب ابن طاهر القرشي هو ابن رواحة، حدثنا أبو الطاهر بن عوف، حدثنا أبو بكر الطرطوشى، أخبرنا أبوالوليد الباقي، أخبرنا القاضى يونس بن مغيث، أخبرنا أبو عيسى محمد بن عبد الله بن يحيى بن يحيى بحق سمعاه، من عم أبيه أبي مروان عبد الله بن يحيى بن يحيى قال: قال يحيى: قال مالك: الأمر المجتمع عليه عندنا أن الموصى إن أوصى في صحته أو مرضه بوصية فيها عناقة رقيق من رقيق أو غير ذلك فإنه يغير من ذلك ما بدا له، ويصنع من ذلك ما شاء حتى يموت، وإن أحب أن يطرح تلك الوصية ويبدلها فعل إلا أن يُدبر مملوكاً، فإن دبر فلا سبيل له إلى تغيير ما دبر"⁶⁶.

وينكر ابن مرزوق على الغبريني ترك العزو "وأين تعين القائلين، وعزوه الأقوال إلى الأئمة المعتمدين، والتواлиف المعتمدة عند المفتين؟"⁶⁷ . وقال: "ومن الكمال أن يعنوا بهذه الأقوال ويسندوها، ولكنه حفظه الله معتمد النقل، مقبول القول، معول على فتياه والاحتجاج لقوله لشهرة إمامته وعلو منزلته"⁶⁸ .

2.3. لزومه الإنفاق:

ميزان الإنفاق تُنخل به الأقوال والتصرفات في المناقشات ويتبين به العدل من التعسف، وقد خرج البخاري في صحيحه موقوفاً على عمار بن ياسر -رضي الله عنه- قوله: "ثَلَاثٌ مِّنْ جَمِيعِهِنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنْ الْإِقْتَارِ"⁶⁹

وقال الحافظ بن عبد البر: "من بركة العلم وأدابه الإنفاق فيه ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم"⁷⁰ ، ومن ذلك قول ابن مرزوق: "وهذا عند الإنفاق والاعتراف يصبح بمثيل هذا السيد الفاضل فإن من يقف على ظاهر أبحاث ودعائي إلزامات يعتقد لأول وهلة صحتها وخطأ من لم يثبت خطؤه، وهذا محظوظ، والظاهر من تخطيط بخطته، وجرى من الهدي وال السنن على طريقته، وكان في محله من الشورى ورتبته، أن يعد هذا من غفلته، والله الموفق"⁷¹ . قوله: "من نظر بعين الإنفاق، وأثر الإقرار بالحق والاعتراف، علم ما في هذا الكلام من التحقيق وقدر قدره، وأوجب لقائه شكره"⁷² .

ومن إنصافه أنه يعترف بصحّة بعض ما قاله الغبريني، ومن ذلك قوله عند قول الغبريني: (وليس من باب تغيير الأحكام، لأنّه كان الأصل في الوصية أن لا رجوع): قلت: هذا كلام صحيح فلو سلمنا له قوله كان الأصل في الوصية أن لا رجوع لكن لا نعقل وصية شرعية إلا وقد سوّغ الرجوع فيها فالأسأل في الوصية الشرعية قبولها للرجوع⁷³ .

- ومن أقواله التي تبيّن لزومه طريق الإنفاق، "من نظر بعين الإنفاق، وأثر الإقرار بالحق والاعتراف، علم ما في هذا الكلام من التحقيق وقدر قدره، وأوجب لقائه شكره"⁷⁴ .

وينصف الغبريني حينما يبيّن أن حقّ المقرّي أن ينبع في مواضع على ما ينبغي التنبيه عليه، قال: "نعم حق المقرّي أنه ينبع على ذلك ليس لمّن الاعتراض بالإجمال في محل البيان، فالبساط في الأوجبة والتنبيه على مواضع التقيد فيها ضروري".⁷⁵

وتارة يدعو الغبريني إلى التأمل، كقوله: "فتأمله يا سيدنا الخطيب وتدبر معناه، وحرر كلامك ومبناه".⁷⁶

ومن ذلك أنه أقرَّ للغبريني بالاجتهاد في الفروع المذهبية، قال ابن مرزوق: "أما الاجتهد في الفروع المذهبية فما خلت منه البلاد، ولا عدنته هذه الأمة، هذا سبيلك يا سيدنا الخطيب ومن أجله تصدرت، وبه اشتهرت، ولو لا النظر في ترجيح الأقوال والتبني على مسالك التعليل ومدارك الأدلة وبيان بناء الفروع على الأصول وإيضاح المشكل وتقيد المهمم، وبين المجمل، ومقابلة بعض الأقوال ببعض والنظر في تقوية قويها وتضعيف ضعيفها لتعطلت الدروس، وغلقت المدارس، فأفلل المدارس فائدة غير هذا وتعلمه وإيضاحه للطلبة وتفهيمه، ولو لم يكن له وظيف إلا سرد الأحكام ونقل الأقوال لما افتقر إلى المدرس مفتقر أترى يجري على لسانك في تدریسك غير هذا صباحاً ومساءً وبحثاً وإلقاءً وهما إنما سلكا هذه السبيل ولم يستقل أحدهما في النازلة برأيه بل عول على قول غيره ورجح لغاية وسعه ونظره".⁷⁷

2.3. لزوم الرفق في الرد:

الرفق محمود في الأقوال والأفعال، ومن ذلك الردود العلمية، وأصل ذلك حديث النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»⁷⁸ وقال ﷺ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْتَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».⁷⁹

ونجد ابن مرزوق طبق منهج الرفق في الرد، وأنكر على الغبريني حينما رأه قد حاد عن هذا السبيل، فقال: "أو أَمِنَ أَن ينظر أحد بعين النقد إليه؟ كلا والله، كما تدين تدان! أين التلطف المألف بين العلماء؟ وتحسين العبارة المتداول بين الفضلاء؟ رأيت بخط والده الإمام أبي العباس أحمد رحمه الله:

الرفق يُنْهِي وَالأنَّةَ سَعَادَةً .. فَاسْتَأْنِ فِي رِفْقٍ ثُلَاقِ نِجَاحِهِ

وصلوات الله على سيد الخلائق، المرشد إلى أرشد الطرائق القائل: «مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَأَنَّ الْمَوْاخِذَةَ عَلَيْهِ».⁸⁰

2.4. الاعتذار للمردود عليه حال التخطئة:

وهذا من أجل ما يتجلّ به العلماء وطلبة العلم، قال الفضيل بن عياض رحمه الله تعالى: المؤمن يطلب المعاذير. وقال محمد بن سيرين: "إذا بلغك عن أخيك شيء، فالتمس له عذرًا، فإن لم تجد له عذرا، فقل: لعل له عذرا".⁸¹

وقال حمدون القصار: "إذا زل أخ من إخوانكم فاطلبوا له سبعين عذرا، فإن لم تقبله قلوبكم فاعلموا أن المعيب أنفسكم؛ حيث ظهر لمسلم سبعون عذرا فلم تقبله".⁸²

وقد تجلّي هذا الخلق الإسلامي النبيل في كلام الشيخ ابن مرزوق وتصرفاته، فمن ذلك أنه اعتذر عن الغبريني بأنه بعدَ عَهْدِهِ بمطالعة كلام أهل اللسان ، قال ابن مرزوق: "وهذا كلام من بَعْدَ عَهْدِهِ بمطالعة كلام أهل اللسان وتحقيقه".⁸³

ومن ذلك أنه اعذر عن الغبريني في موضع بقوله: "وفي هذا الم محل من النقد والمقابلة بما لا يليق أن يقابل هذا الفاضل من التشنيع ما يجب أن يقبض عنه العنان، وتعلق منه البنا، وتغمض عنه الأجناف، فمقام الرجل من العلم والإماماة لا يجهل، وقدره في ذلك لا ينبغي أن يهمل، ولكنها الغفلات لا تذكر، والجواب يكتبو ويشر، وجميع ما جلبه من الفروع الفقهية والنصوص المذهبية وإن دلت على سعة حفظه وذكره، وطول باعه واتساع نظره، إلا أنها خارجة عن النظر المقصود، أجنبية عن هذا المنهل المورود"⁸⁴.

4. خاتمة:

لا ريب أن هذه النازلة وما أثرته من فتاوى الأئمة الأربع (الشريف والمقرى والغبريني وابن مرزوق) وما رد به الأخير على الغبريني بحر متلاطم زاخر بالجواهر والدرر والأصول والقواعد والدلائل والأقweise والمنطق والجدل والردود المتضمنة للمناهج العلمية والأداب المرعية، ولا تزال تنتظر العناية والرعاية من قبل الباحثين لاستخراج ما فيها من لآلئ ودرر قصد إبراز الحركة الفكرية والنشاط العلمي الذي عرفته حاضرة تلمسان في عهودها المشرقة المزهرة.

ومن أظهر النتائج:

(أ) إن علماءنا المالكية تحلو بآداب الرد العلمي، وذلك ما سجله الناظر من خلال ردود ابن مرزوق على الغبريني.

(ب) إن ابن مرزوق مثل نموذجاً رائقاً وسامقاً لعلماء حاضرة تلمسان؛ فقد تحلى بالأدب الجم في رده على الغبريني بما ظهر من الإخلاص والنصيحة والاعتراف بالفضل والتواضع ومراعاة حرمة الأعراض والرفق في العرض بلطف العبارة وتجنب سيء الألفاظ والحرص على إيصال الحق وإيصاله والتثبت من نسبة القول أو الرأي والحفظ على قول المردود عليه، بحيث لم يغير كلامه بما يحيل المعنى مع العدل والإنصاف والتأني والتأمل والعلم والإلمام بما يتناقش فيه، مع الاقتصار على موضع الخلل في النقد والرد بلا استطراد أو توسيع غير مرضي، بشجاعة أدبية في إبداء الرأي ومع تحديد الخلل المستهدف بالرد وعدم القطع بصحة الرد فيما يدخله الاجتهاد والاحتمال والتماس الأعذار للمردود عليه خصوصاً في الرأي الاجتهادي، ووضوح العبارة عند الرد.

(ج) إن سلوك ابن مرزوق وزهده وورعه تجلى في رده العلمي بحيث أخذ حصة ونصيباً كبيراً من المادة العلمية لمناقشته العلمية للغبريني وهذا ما تجردت منه كثير من الدراسات والردود في هذا العصر.

ومن أهم التوصيات:

(أ) إن هذه الفتيا تستحق أن تفرد بالدراسة العلمية كمذكرة ماجستير ويمكن أن ترقى لتكون عنوان أطروحة دكتوراه.

(ب) إن على الجيل الحديث الاهتمام بتراث أسلافنا واستنطاق الأصول العلمية والأداب الشرعية التي تُعد أساس النهضة العلمية الشرعية.

(ج) الاهتمام بتعزيز قيمة الردود العلمية التي صدرت من علماء تلمسان واستخراج ما فيها من فوائد تكون نماذج يحتذى بها.

(د) الاهتمام بتعزيز قيمة ردود علماء حاضرة تلمسان في الرسائل العلمية، فهي مجال تطبيقي مهم لفن الرد العلمي المؤدب.

(هـ) يمكن أن يقترح مقرر عن آداب الردود العلمية يدرس في المرحلة الجامعية؛ قصد تحصين طلبتنا من الآفات في مجال الردود والمناقشات.

5. قائمة المراجع:

1. الكتب:

- ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، (1351هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مصر، مكتبة ابن تيمية.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (1994م)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي.
- ابن غازي المكناسي، (1979م)، فهرس ابن غازي، الدار البيضاء، مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر.
- ابن مريم، محمد بن محمد، (2014م)، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمesan، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- أبو الشيخ الأصبhani، عبد الله بن محمد، (س، بدون)، التوبيخ والتنييه، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، القاهرة، مكتبة الفرقان.
- أبو عبد الرحمن السلمي، محمد بن الحسين، (1995م) آداب الصحبة، مجدي فتحي السيد، مصر، دار الصحابة للتراث - طنطا -
- الألباني، محمد ناصر الدين، (1985م)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بيروت، لبنان، المكتب الإسلامي.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1311هـ)، صحيح البخاري = الجامع المُسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، تحقيق: جماعة من العلماء، مصر، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، بيولاق.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، (2017م)، المدخل إلى علم السنن، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار اليسر للنشر والتوزيع، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- التبريزي، محمد بن عبد الله، (1985م) مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي، بيروت، لبنان، المكتب الإسلامي.
- التنبكتي، أحمد بابا بن أحمد، (2000م)، نيل الابتهاج بتطریز الدیایاج ، طرابلس - لیبیا، دار الكاتب.
- الحجوي الشعالي، محمد بن الحسن، (1995م)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، -بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الخطيب، (بدون تاريخ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الرياض، المملكة العربية السعودية، مكتبة المعارف.
- السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين، (1413هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، مصر، هجر للطباعة والنشر

والتوزيع.

- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (بدون تاريخ)، الضوء الامع لأهل القرن التاسع، بيروت، لبنان، منشورات دار مكتبة الحياة.
 - السمعاني، عبد الكرييم بن محمد، (1981م) أبو سعد، أدب الإملاء والاستملاء، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية -
 - الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (الموافقات)، (1997م)، دار ابن عفان.
 - العسقلاني، ابن حجر، أحمد بن علي، (1379هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، لبنان، دار المعرفة.
 - الغبريني، أحمد بن أحمد، (1981م)، عنوان الدراسة فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة بيجاية، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
 - الغزالى، محمد بن محمد، (بدون تاريخ)، إحياء علوم الدين، بيروت، لبنان، دار المعرفة.
 - القرافي، بدر الدين، (1983م)، توشيح الديباج وحلية الابتهاج، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي.
 - القرطبي، محمد بن أحمد، (1964م)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، القاهرة، مصر، دار الكتب المصرية.
 - القلصادي الأندلسي، أبو الحسن علي، (1985م)، رحلة القلصادي، تونس، الشركة التونسية للتوزيع.
 - المازوني، يحيى بن موسى المغيلي، (2009م)، الدرر المكثنة في نوازل مازونة، الجزائر، دار الكتاب العربي.
 - المناوى، زين الدين محمد، (1356هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، مصر، المكتبة التجارية الكبرى.
 - مسلم بن الحجاج، (س، بدون)، صحيح مسلم = المُسند الصحيح المختصر، بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي.
 - الونشريسي، أحمد بن يحيى، (1981م)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، المغرب، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية.
- 2.5. الرسائل الجامعية:

مجمول بنت أحمد بن حميد الجدعاني، (1434هـ)، (الاستدراك الفقهي تأصيلاً وتطبيقاً)، رسالة: ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، إشراف: د. عبد الله بن عطيه الغامدي.

6.الحواشی :

¹ انظر: الحجوبي الشعالي، (الفكر السامي)، الناشر: دار الكتب العلمي، بيروت، لبنان، ط: 1، 1995م، 1/533.

² آخرجه البهيفي في (المدخل إلى علم السنن)، باب تبيين حال من وُجد منه ما يُوجِب ردَّ خبره، 1 / 341، برقم: (731) اعنى به وخرجَ نقوله: محمد عوامة، الناشر: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: 1، 1437 هـ - 2017 م، وصححه المحدث الألباني في (تعليقه على المشكاة) برقم: (248). ينظر: مشكاة المصايح، للخطيب التبريزى، تحرير: محمد ناصر الدين الألبانى، 1/82 الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: 3، 1985.

³ انظر: الشاطبي، (الموافقات)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ن: دار ابن عفان، ط: 1، 1417 هـ / 1997 م .347/3

⁴⁴ انظر: (الاستدراك الفقهي تأصيلاً وتطبيقاً)، إعداد الطالبة: مجمول بنت أحمد بن حميد الجدعاني، رسالة: ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، إشراف: د. عبد الله بن عطيه الغامدي، العام الجامعي: 1433 هـ - 1434 هـ، ص: 528.

انظر: المصدر السابق، نفس الصفحة.⁵

انظر: المصدر السابق، ص: 534.⁶

انظر: المصدر السابق، نفس الصفحة.⁷

⁸ ترجم له: الونشريسي، أحمد بن يحيى، (المعيار المعرب)، 12 / 224، أحمد بابا، (نيل الابتهاج بتطریز الديباج)، عناية وتقديم: د- عبد الحميد عبد الله الهرامة، النا: دار الكاتب، طرابلس - ليبيا، ط: 2، 2000 م، ص: 430؛ محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، مصر، المطبعة السلفية ومكتبتها، 1 / 234.

⁹ ينظر: التبكتي، أحمد بابا، (نيل الابتهاج بتطریز الديباج)، ص: 249؛ الحجوي، الثعالبي، الفكر السامي، 2 / 259؛ ينظر: ابن مریم، محمد بن محمد، (البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان)، تحقيق: د. عبد القادر بوبایة، دار الكتب العلمية، 1435 هـ / 2014 م، ص: 154.

¹⁰ القرافي، بدر الدين، (توضیح الديباج وحلیة الابتهاج)، تحقيق وتقديم أحمد الشتیوی، النا: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1.1403 هـ / 1983 م؛ ص: 171؛ ابن مریم، محمد بن محمد، (البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان)، تحقيق: د. عبد القادر بوبایة، دار الكتب العلمية، 1435 هـ / 2014 م، ص: 365؛ التبكتي، أحمد بابا، (نيل الابتهاج بتطریز الديباج)، ص: 499؛ الحفناوي، محمد بن أبي القاسم، (تعريف الخلف ب الرجال السلف)، تقديم: محمد رؤوف القاسمي الحسني، النا: موفم للنشر، 1991، ج 1 / ص: 145.

¹¹ المازوني، يحيى بن موسى، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تحقيق مختار حساني، النا: دار الكتاب العربي، الجزائر، 2009 م، ج 1 / ص: 49.

¹² القرافي، بدر الدين، (نفس المصدر)، ص: 172؛ ابن مریم، محمد بن محمد، (نفس المصدر)، ص: 365؛ التبكتي، أحمد بابا، (نفس المصدر)، ص: 499؛ الحفناوي، محمد بن أبي القاسم، (نفس المصدر)، ج 1 / ص: 158.

¹³ التبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج، ص: 298.

¹⁴ ينظر للتوضیع في ترجمته: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع)، النا: مكتبة القدسی، القاهرة، 1357 هـ / 50-51؛ القرافي، بدر الدين، (توضیح الديباج)، ص: 171-172؛ ابن مریم، محمد بن محمد، (البستان)، ص: 365-361؛ التبكتي، أحمد بابا، (نيل الابتهاج)، ص: 499-612؛ الحفناوي، محمد بن أبي القاسم، (تعريف الخلف)، ج 1 / ص: 145-171.

¹⁵ ابن الجزري، محمد بن أحمد، (غاية النهاية في طبقات القراء)، ج 2 / ص: 30.النا: مكتبة ابن تيمية، 1351 هـ / 1932 م.

¹⁶ الونشريسي، أحمد بن يحيى، الونشريسي، (المعيار المعرب)، ج 9 / ص: 310.

¹⁷ مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية، 1 / 323.

¹⁸ الونشريسي، أحمد بن يحيى، (المعيار المعرب)، ج 9 / ص: 270.

¹⁹ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر نفسه: 9 / 271.

²⁰ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر نفسه: 9 / 280.

²¹ الونشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والصفحة.

²² الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر نفسه: 9 / 305.

²³ سورة الفاتحة، الآية: 5.²⁴ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر نفسه: 9/281.

²⁵ خرجه الخطيب البغدادي في (الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع) ج2/ ص: 69، رقم: 1210)، تحقيق: د. محمود الطحان، النا: مكتبة المعارف - الرياض، وابن السمعانى في (أدب الإملاء والاستملاء)، ص: 52، تحقيق: ماكس فايسفايلر النا: دار الكتب العلمية - بيروت، الط: 1، 1401 - 1981 ، والسبكي في (طبقات الشافعية): ج1/ص: 7، تح: د. محمود، محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، النا: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الط: 2، 1413هـ. هذا، والحديث ضيق في الحكم عليه صحة وضعفاً مصنفاتٍ مفردة، وأهل العلم مابين محبّين له لغيره، ومُضطَعِّف، فمن حسنَة ابن الصلاح والنوي ولكن الجمُور على تضعيفه، ورغم ذلك تتابعوا على إيراده والاستشهاد به جرياً على أصلهم في أنه ما كان في باب فضائل الأعمال يتسامح فيه بخلاف الأحكام الشرعية، وممن ضعفه الحافظ ابن حجر وتلميذه السخاوي، وصاحب (الإرواء) حيث حكم عليه بأنه ضعيف جداً. ينظر: ابن حجر، (فتح الباري)، ج8/ ص: 220؛ النا: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ؛ المناوي، (فيض القدير)، ج5/ص: 13؛ النا: المكتبة التجارية الكبرى - مصر. الط: 1، 1356؛ الألباني، (إرواء الغليل في تغريب أحاديث منار السبيل)، رقم: (1) النا: المكتب الإسلامي - بيروت، 1985م.

²⁶ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.²⁷ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/281.²⁸ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.²⁹ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/313.³⁰ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/289.³¹ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/290.³² الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/295.³³ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/305.³⁴ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/312.³⁵ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/300.³⁶ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/293.

³⁷ ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1994 م. 412/1.

³⁸ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/284.³⁹ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/281.⁴⁰ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/315.⁴¹ سورة النجم: 32.

⁴² آخره الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة ، باب: مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، برقم 486، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي - القاهرة/1352هـ.

⁴³ الغزالى، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين: النا: دار المعرفة - بيروت، بدون تاريخ، ج1/ ص: 44..⁴⁴ الغزالى، محمد بن محمد، نفس المصدر والجزء والصفحة.⁴⁵ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.⁴⁶ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/293.

⁴⁷ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/294.

⁴⁸ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/281.

⁴⁹ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/281.

⁵⁰ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/316.

⁵¹ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.

⁵² الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.

⁵³ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/285.

⁵⁴ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/285.

⁵⁵ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/282.

⁵⁶ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/312.

⁵⁷ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/309.

⁵⁸ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/307.

⁵⁹ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁰ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶¹ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶² الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶³ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁴ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁵ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁶ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁷ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁸ الوشريسي، أحمد بن يحيى، نفس المصدر والجزء والصفحة.

⁶⁹ آخرجه البخاري موقوفا على عمار بن ياسر -رضي الله عنه- كتاب الإيمان، باب: إفشاء السلام من الإسلام، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، بولاق مصر، 1311هـ/15.1.15.

⁷⁰ ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، 1/530.

⁷¹ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/306.

⁷² الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/290.

⁷³ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/290.

⁷⁴ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/307.

⁷⁵ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/308.

⁷⁶ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/307.

⁷⁷ الوشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9/307.

⁷⁸ آخرجه البخاري في صحيحه من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، كتاب استتابة المؤذنين والمُعاذنِين وقتلهم، باب: إذا عرض النبي وغيرة بسب النبي ﷺ ولم يصرخ نحو قوله السالم عليك، رقم: 6927، 9/16. ومسلم في صحيحه من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم: 2165، 1/1706.

⁷⁹ أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها، كتاب البر والصلة والأذاب، باب فضل الزفق، رقم: 1706/1، 2165.

⁸⁰ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9 / 313.

⁸¹ ينظر: أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن محمد، التوبيخ والتنبيه، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، القاهرة، مكتبة الفرقان. من، بدون، ص: 53.

⁸² ينظر: أبو عبد الرحمن السلمي، محمد بن الحسين، آداب الصحابة، مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث - طنطا - مصر، ط: 1، 1995 م ص: 45.

⁸³ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9 / 300.

⁸⁴ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المصدر السابق: 9 / 302.